بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين، ولا عدوان إلا على الظالمين

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله

ثم أما بعد،،،

توقفنا في باب قضاء الحاجة عند:

المسألة الرابعة

مايحرم فعله على من أراد قضاء الحاجة

يقول:

يحرم البول في الماء الراكد؛

ماء راكد في مكانٍ ما لا يجوز أن تبول فيه،

لحديث جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ :

"أنَّه نهَى عنِ البولِ ، في الماءِ الرَّاكدِ"

الراوي:جابر بن عبداللهالمحدث:الألباني – المصدر:صحيح النسائي– الصفحة أو الرقم:٣٥

خلاصة حكم المحدث:صحيح

وكذلك قال:

ولا يُمسك ذكره بيمينه وهو يبول،

طبعاً في كلام في الحديث أنه نهي عن البول في الماء الراكد،

في رواية "ثم يغتسل منه"،

فهل البول في الماء الراكد نهى عنه مطلقاً، أم بقيد أنك إذا أردت أن تغتسل منه فبولت فيه فلا يجوز لك أن تغتسل منه؟

النهي هنا مُطلق، فنهى النبي ﷺ عن البول في المكان الراكد،

سواء اغتسلت منه أو لم تغتسل منه،

لأن من الممكن أن يأتي بعدك بعض الناس ويستخدموا أو يستعملوا هذا الماء.

يقول:

ولا يُمسك ذكره بيمينه وهو يبول،

وهذا أدب من آداب التخلي.

ولا يستنجي بها.

أي لا يستنجي بيمينه.

لقوله ﷺ : "إذا بالَ أحدُكم فلا يَأْخُذَنَّ ذكرَه بيمينِه ، ولا يَسْتَنْجِ بيمينِه ، ولا يَتَنَفَّسُ في الإناءِ ."

الراوي:أبو قتادة الأنصاري المحدث:البخاري – المصدر:صحيح البخاري– الصفحة أو الرقم:١٥٤ خلاصة حكم المحدث:[صحيح]

طبعاً هنا الأصل في النهي أن النهي على التحريم،

ولكن حمله جمهور الفقهاء أن النهي هنا للكراهة،

أنتم تعلمون أن اليمين لما كُرّم ،

وأن الشمال للشيء المُستقذر وما شابه ذلك.

فهنا النهي للكراهة على قول جمهور الفقهاء، خلافاً للظاهرية،

الظاهرية يرون أن النهي هنا للتحريم فيَحرُم أن يُمسك ذكره بيمينه أو يستنجي بيمينه حال الاستنجاء، والله أعلم.

يقول:

ويحرم عليه البول أو الغائط في الطريق أو في الظل أو في الحدائق العامة أو تحت شجرةٍ مثمرة أو موارد المياه؛

لما روى معاذ قال النبي ﷺ: " اتَّقوا الملاعنَ الثَّلاثَ: البَرازَ في الموارِدِ ، والظِّلِّ ، وقارعةِ الطَّريقِ"

الراوي:معاذ بن جبل المحدث:الألباني – المصدر:صحيح ابن ماجه– الصفحة أو الرقم:٢٦٦

خلاصة حكم المحدث:حسن

لماذا سمّاها النبي ﷺ ملاعن؟

لأنها تستوجب لعن الناس لهذا الفاعل، فالإنسان يتقي مثل هذه الأمور.

ولحديث أبي هريرةَ رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال:

" اتقوا اللعانينِ . قالوا : وما اللعانانِ يا رسولَ اللهِ ؟ قال : الذي يتخلى في طريقِ

الناسِ أو في ظِلِهم"

الراوي:أبو هريرةالمحدث:مسلم – المصدر:صحيح مسلم– الصفحة أو الرقم:٢٦٩ خلاصة حكم المحدث:صحيح

كذلك يحرُم عليه كما يحرُم عليه قراءة القرآن،

وهو من يقضي حاجته لايجوز له أن يقرأ القرآن وسط وقت قضاء الحاجة.

على أساس أن النبي ﷺ لم يعزم بذلك،

بمعنى الفقهاء قالوا أن هذا أدب من آداب التخلي ولم يعزم عليه النبي ﷺ ،

الأصل في القضية أننا ندور في القضية حيث دار،

فمن الممكن أن تجد أن بعض الناس يتكلم في قضية فقهية ويُرجح قولاً عنده لما رآه هو أنه راجحٌ بدليل، فمن الممكن أني في بابٍ واحد أرجح مذهب الإمام أحمد في قضية في الباب، وأرجح مذهب الإمام الشافعي في قضية في نفس الباب، فكثرة الترجيحات في الأدلة هذا هو الأصل،

وطبعاً هو سمّاه الفقه الميسر فهو كأن العلماء أخذوا القول الراجح عندهم مباشرة، يعني بعض استقاء النصوص وبدأوا يروا أقوال المذاهب وترجح لديهم

قضية أو قول، فالقول هذا هو الذي يقولوه في نهاية البحث،
سواء كان مذهب حنبلي أو ظاهري أو حنفي أو غيره،
ولذلك من الممكن أن تجد في المبحث الواحد أكثر من مذهب،
فهذه قضية لا تعيب الكتاب بل هي تعطيه قوة لأنهم يدوروا مع الدليل حيث دار.
ومن الممكن أن يكون هناك مسألة فيها دليل وأنا عندي دليل ايضاً،
ما الذي جعلني أرجح المسألة بدليل غير دليله؟
من الممكن لضعف دليلي في المسألة أو أن أحمل المُطلق على المُقيد أو المُقيد أو العام على الخاص، أو في ناسخ وفي منسوخ والضوابط التي وضعها أهل العلم.
فهو من الممكن أن يُرجح قول في قضية لأحد المذاهب.
هناك طرق مختلفة في التدريس، أنا أرى أن أبدأ بالمذهب الفقهي أي مذهب يختاره يبدأ فيه، ويتعلم هذا المذهب لكي يعلم طريقة الكلام للمذاهب،
لكن بقيد: وهو أن يتمسك بالدليل، فإذا رأى المذهب خالف الدليل من

الكتاب والسنة فيترك المذهب ويأخذ بالدليل، لأن الأصل أن يدور بالدليل حيث دار،

ولكن مادة كتاب الفقه الميسر موضوعٍ كبداية لمعرفة بعض الأحكام الفقهية لنتعرف عليها، عندما تتخصص إن شاء الله تبارك وتعالى في مذهب،

وأيضاً عند دراسة المذهب لابد من ذكر المذاهب الأخرى،

وأنا أرى أن الفقه المُقارن من أسهل ما يكون،

فهو لذيذ جداً وممتع، ولذلك من يريد أن يرى متعته يذهب إلى المُغني لابن قدامة وهو كتاب حنبلي ولكنه يذكر المذاهب الأخرى ويذكر الأدلة ويناقش أدلة المذاهب الأخرى ويرجح ما رآه راجحاً من حيث الدليل.

فطبعاً هذه مرحلة من المراحل إن شاء في سنة أولى تدرس مذهب الحنبلي على أساس أننا قلنا أن المذهب الحنبلي من أقوى المذاهب الفقهية على الإطلاق من حيث التمسك بالدليل، أكثر المذاهب على الإطلاق استناداً للأدلة هو المذهب الحنبلي.

المذهب الشافعي من أقوى المذاهب من ناحية الإستنباط للأحكام الشرعية،

المذهب المالكي في الرتبة الثالثة وهو أيضاً من المذاهب القوية جداً ويعتمد أيضاً على الأدلة في أشياء كثيرة ومالك كان معروف بسعة علمه،

هذا الإمام رحمه الله له مواقف كثيرة سواء في طلب العلم أو عندما صار صاحب مذهب مستقل.

وآخر المذاهب المذهب الحنفي وطبعاً نحن نضعه في مؤخرة الرَكب،

لأن المذهب الحنفي كان انشغل بطلب الحديث خارج المكان الذي كان يعيش فيه الإمام أبو حنيفة فلما رأى أن الطلبة توافدوا على طلب الحديث مكث هو وتفرغ لدراسة الفقه، فلم يكن عنده أدلة كثيرة في كثير من المسائل، فكان يأخذ بالقياس، ولذلك القياس تراه أشهر المذاهب التي تأخذ بالقياس هو مذهب الحنفية، فيأخذ في مسائل كثيرة يقول بالقياس كذا،

وطبعاً له في مسائل أحياناً نُرّجح قوله لما فيه من قوة،

وليس معنى هذا أن نترك مذهب الأحناف فهو مذهب قوي جداً وإلا نحسبه بإخلاصه أصبح مذهبه من ضمن المذاهب الأربعة التي يُحتج بها في الأحكام الشرعية.

وطبعاً مذهب الظاهرية من القوة بمكان، ابن حزم الظاهري كالتيس في المناظرة!! لا أحد يستطيع أن يقف له،

ولذلك في بعض الأحيان ممكن أن نرجّح مذهب الظاهرية لقوته وطبعاً نحن نعطي للمذهب قوة من خلال الأدلة وليس بالهوى.

فابن حزم لولا أنه كان سليط اللسان على العلماء لكان مذهبه من أقوى المذاهب على الإطلاق، ولم يكن لأحد أن يُضاهيه في الفقه،

ولولا أنه كان له مواقف غريبة جداً مع العلماء في مسألة أنه كان مُتسلط إلى حد ما ومُتعدي العلماء بلسانه،

وهذه طريقة لم يعمل بها أحد قط من أهل العلم لا قديماً ولا حديثاً،

لذلك لابد للطالب أن يتربى على الأدب ويحترم أهل العلم ويحترم من هو فوقه ومن هو دونه، ومن هو مثله في العلم والفهم،

لابد للطالب أن يتعلم الأدب، حتى أن أحد تلامذة الإمام مالك أظن اسمه هشام كان يقول " عاشرت مالك عشرين سنة فتعلمت منه الأدب في ثمانية عشر سنة وتعلمت العلم في عامين"

ولذلك العلماء يقولون " ليكن أدبك دقيق وعلمك مِلحاً"

فالدقيق كيف ستكون كميته بالنسبة للملح،

لأن الأصل في العلم هو الذي يعلم صحيح الأدب ويتربى على ذلك،

فهذه قضية في منتهى الخطورة،

لابد أن تكون منها على حذر، وتتأدب مع المخالف،

والنبي ﷺ هو الذي علّمنا ذلك،

تتأدب مع المخالف حتى لو كان كافراً لأنك تريد نصرة الحق،

وليس معنى أنه خالفك الرأي ترميه بالبدعة أو بالفسق أو بالفجور أو بأشياء ما أنزل الله بها من سلطان كما يحدث!!

بعض الناس يتكلم بكلام لا يروق لبعض الشباب،

فيتهمه في دينه، يتهمه في علمه، في أمانته،

ويبدأ يطعن فيمن هو أكبر منه علماً وأفضل منه وأكثر منه باعاً في الدعوة لدين الله تبارك وتعالى، طبعاً العبرة بالصدق لكي لا يتكلم أحد في هذه القضية،

نتكلم في قضية الأدب مع المخالف،

ثم أنت تنظر إلى نفسك دائماً بأنك صغير، وأنك أقل بكثير جداً ممن تناقشه في قضية من القضايا، وإلا أنت لو ناطحت السحاب للأسف ستقع على أم رأسك، وقديماً كان العلماء في معاملتهم مثل الإمام الشافعي عندما كان يختلف مع غيره كان يقول له " أفلا يسرك أن نكون أخواناً وإن أختلفنا"

ومحمد ابن حسن الشيباني وهو من كبار تلاميذ أبي حنيفة عندما ناقشه في مسألة رفع اليدين في الصلاة الإمام الشافعي يرى كالجمهور أن رفع اليدين في أربع مواطن:

مع تكبيرة الإحرام

وعند الركوع

وعند القيام من الركوع

وبعد القيام من التشهد الأوسط

هذا هو قول الجمهور، الآئمة الثلاثة على ذلك.

فمُحمد بن حسن الشيباني مذهبه حنفي كشيخه، فيرى أن رفع اليدين في تكبيرة الإحرام فقط،

فقال الإمام الشافعي حديث أبي هريرة في مسلم وستدرسوه بعد ذلك أن النبي ﷺ كان يرفع يده في مواطن،

فقال محمد بن حسن الشيباني " يريد أن يطير!!"،

أي أنه يرفع يده كثيراً فهل يريد أن يطير!!

فرد عليه الشافعي بقوله "كما طار في الأولى يطير في الثانية"،

ومع ذلك لم يتأفف الإمام الشافعي من قول ابن حسن الشيباني وما خرج وقال أنه جاهل، وما خرج وقال تعمد مخالفة حديث النبي ﷺ،

وما قال لا تأخذو عنه العلم، وما قال أنه مبتدع وضال مضل!!

لا، كان هناك رحمة في الخلاف الذي يدب بينهم،

فنحن لابد أن نتعلم ذلك.

وأنت مهما أوتيت من العلم لن تصل إلى رتبة السلف أبداً،

وطبعاً إلا أن يشاء الله وهذه ليست مسألة تثبيط ولكن سنقول كم ترك الأول للآخر،

العلم لم يقف عند شخصٍ بعينه ولم يقف عند زمنٍ بعينه، من رحمة الله تبارك

وتعالى لهذه الأمة أنه جعل فيها خُلوف يحملون هذا العلم،

مثلما يقولوا " خلف عن سلف"،

فكلما مضى عصر من العصور كلما قيّد الله تبارك وتعالى من يحمل هذا العلم،

كما أخبر النبي ﷺ في الحديث الذي حسنه بعض العلماء :

"يحملُ هذا العلمَ من كلِّ خلَفٍ عدولَهُ "

الراوي:إبراهيم بن عبدالرحمن العذري المحدث:ابن حجر العسقلاني – المصدر:تخريج مشكاة المصابيح– الصفحة أو الرقم:١/١٦٣ خلاصة حكم المحدث:مرسل

فهذه من رحمة الله تبارك وتعالى بهذه الأمة، وأتوني بأمة من الأمم فيها طلبة علم كأُمة النبي ﷺ .

ففي نهاية الكلام أريد أن أقول أن طالب العلم يضرب المثل الأعلى في كل شيء، في الأدب والأخلاق والتواضع، ينزع من قلبه ويُطهّر قلبه من الشوائب التي تشوب القلب عند طلب العلم،

وقلت لكم كلام سفيان رضي الله عنه وأرضاه قال :

" تعلمت العلم لغير الله فأبى العلم إلا أن يكون لله، وما عالجت شيئاً أشد عليّ

من نيتي لأنها تتقلب عليّ"

فلابد أن نحمل مثل هذه الأخلاق، وكان ينبغي أن أعطي لكم في البداية أدب الطلب، ولكن نظراً لضيق الوقت، ونظراً لأن المادة محدودة،

فكان يصعب أن أعطيها لكم لأنها كانت ستحتاج مننا ليس أقل من عشر محاضرات، أدب طالب العلم،

ولذلك إذا أردتم ان تقرأوا في الأدب لكي تجمّل علمك بالأدب تقرأ مقدمة المجموع للإمام النووي في طلب العلم، وهي موجودة في رسالة مستقلة.

أو تقرأ مثلاً وتذهب للخطيب البغدادي وتقرأ الفقيه والمُتفقه، أو تلك الأشياء الكبيرة التي نخشى أن تقترب منها، وذلك لكي تتأدب في طلب العلم،

وأنا يلزمني أن تعرف المسألة حلال وحرام الآن،

وما يلزمني أكثر من ذلك أن تكون مؤدب لأن العلم يُهذّب صاحبه،

لأن بعض الأخوة لما يطلب العلم الشرعي تجده يتعالى أو تجده مُتسلطاً في كلامه، ويظن أن الكلام الذي يقوله هو الصواب وكلام غيره خطأ،

وتجد بعض الشباب من يبلغ تسعة عشر سنة ومسك بعض المشايخ الكبار

جداً ممن يخاف أحدكم أن يُسلم عليه،

ويقول هذا شيخ ضال مضل مُبتدع فله قول يقول كذا وكذا،

ويبلغ تسعة عشر عام، والشيخ يبلغ خمسة وخمسين عام أو ما إلى ذلك!!

انظر إلى الفرق والشيخ ممكن أن يكون داعية لله تبارك وتعالى وهذا الرجل في علم الغيب لم يُولد بعد أو لم تحمل به أمه!!

ورغم ذلك تطاول على الكبار فالمطلوب من طلب العلم،

كما قال الله عز وجل: {إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ}

[فاطر:٢٨]

فكيف تخشى الله تبارك وتعالى وأنت مُتسلط اللسان أو مُتسلط على غيرك!!

فالمسألة محتاجة وقفة مع النفس ولماذا أطلب هذا العلم،

ولماذا أتيت إلى هنا، ولماذا أردت أن أتعلم؟

كل هذه الأشياء لابد أن تدرسها، أولى من المسائل التي نتكلم فيها.

ويحرم عليه الاستجمار بالروث أو العظم أو بالطعام المحترم؛

الروث هو الرجيع أو الروث وهو رجيع الدابة.

والطعام المحترم هو المباح

لحديث جابر – رضي الله عنه –:

«نهى النبي ﷺ أن يتمسَّحَ بعظمٍ أو ببعرٍ ».

الراوي:جابر بن عبدالله المحدث:مسلم – المصدر:صحيح مسلم– الصفحة أو الرقم:٢٦٣

خلاصة حكم المحدث:صحيح

لماذا نهى النبي ﷺ أن يستنجي الإنسان بالعظم؟

لأنه علل ﷺ بأنه طعام أخوانكم من الجن، وطبعاً دليل أخوانكم من الجن دليل أن الجن فيه مسلم وفيه كافر.

ويحرم قضاء الحاجة بين قبور المسلمين،

قال النبي ﷺ : «لا أبالي أوسط القبور قضيت حاجتي، أو وسط السوق»

الراوي:عقبة بن عامرالمحدث:الألباني – المصدر:صحيح ابن ماجه– الصفحة أو الرقم:١٢٨٣

خلاصة حكم المحدث:صحيح

هذا لم يثبت عن النبي ﷺ هذا ثبت عن بعض الصحابة أظنه فيما أذكر أبو هريرة رضي الله عنه وأرضاه.

وهنا كأنه يقول هل أنت تستطيع أن تبول وسط الناس!!

فهنا يريد أن يقول أنه كما أستحي أن أبول أمام الناس فاستحي كذلك أن أبول وسط القبور، يعني لو جاز وبُلت أمام الناس فمن يجعلني أبول أمام الناس يجعلني أبول وسط القبور، فأنا ممكن ألا ألتفت للناس وأبول أمامهم، فكذلك لا أبالي وسط القبور فأبول أمامهم،

فهنا يريد أن يقول أن هناك نهي عن أنني لا أجوز أن أبول وسط القبور، لماذا؟

حرمة الميت، فكما أنه لا يجوز لك أن تبول على الميت وهو في حي على حياته، كذلك لا يجوز أن تبول حال موته.

المسألة الخامسة

مايكره فعله للمتخلي

يكره حال قضاء الحاجة استقبال مهب الريح بلا حائل لئلا يرتد البول إليه،

يعني أنت تبول في ريح قادمة فلا تبول تجاه الريح لأنه من الممكن أن يرتد إليك البول.

ويكره الكلام حال التخلي،

هل معنى ذلك أنك لو دخلت الخلاء لغير قضاء الحاجة هل يجوز لي أن أتكلم؟

وأيضاً الكراهة هنا أخذها العلماء على أنها كراهة للتنزيه وليس للتحريم.

«فقد مرّ رجل والنبي ﷺ يبول، فسلَّم عليه، فلم يردّ عليه»

الراوي:عبدالله بن عمرالمحدث:مسلم - المصدر:صحيح مسلم- الصفحة أو الرقم: ٣٧٠

خلاصة حكم المحدث:صحيح

حتَّى توضَّأ ثمَّ اعتَذَر فقال : "إنِّي كرِهْتُ أنْ أذكُرَ اللهَ إلَّا على طُهْرٍ أو قال : على طَهارةٍ"

الراوي:أبو هريرةالمحدث:ابن حبان - المصدر:صحيح ابن حبان- الصفحة أو الرقم:٦٢٤٥

خلاصة حكم المحدث:أخرجه في صحيحه

ويكره أن يبول في شَق ونحوه لحديث قتادة عن عبد الله بن سرجس:

أن النبي ﷺ نهى أن يُبال في الجُحْر، قيل لقتادة: فما بال الجحر؟ قال:

يقال: إنها مساكن الجن»

الراوي:عبدالله بن سرجس المحدث:الألباني – المصدر:ضعيف أبي داود– الصفحة أو الرقم:٢٩ خلاصة حكم المحدث:ضعيف

هذا الحديث مُختلف في تصحيحه وتضعيفه،

ولأنه لا يأمن أن يكون فيه حيوان فيؤذيه، أو يكون مسكناً للجن فيؤذيهم.

طبعاً الإحتياط يستلزم ذلك، وهذا الكلام منطقي ومعقول.

ويكره أن يدخل الخلاء بشيء فيه ذكْرُ الله إلا لحاجة؛

يعني أي شيء فيه ذكر الله تبارك وتعالى مثل الحريم يلبسون سلاسل مكتوب عليها ما شاء الله، أو لا إله إلا الله، أو محمد رسول الله ﷺ،

فالصواب أن تترك ما ذُكر فيه اسم الله تبارك وتعالى قبل دخول الخلاء.

وهو استدل بحديث :

"لأن النبي ﷺ كان إذا دخل الخلاء وضع خاتمه"

الراوي:أنس بن مالكالمحدث:أبو داود – المصدر:سنن أبي داود– الصفحة أو الرقم:١٩ خلاصة حكم المحدث:منكر

وهذا الحديث لا يصح.

أما عند الحاجة والضرورة فلا بأس،

يعني كان في ضرورة ملحة أن تدخل الخلاء بشيء فيه ذكر الله تبارك وتعالى فلا بأس بذلك، لا سيما إن خشيت عليه الضياع.

طبعاً عندي دليل عام ليس لدي دليل خاص بالمسألة،

{ ذَٰلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ}[الحج: ٣٢]

فالحديث الذي استدل به لا يصح فممكن أن يكون ضعيف أو ممكن أن يكون موضوع أو باطل أو منكر أو شاذ، يعني أقسام الحديث التي ستدرسها فيما بعد إن شاء الله.

أما عند الحاجة والضرورة فلا بأس كالحاجة إلى الدخول بالأوراق النقدية التي فيها اسم الله؛ فإنه إن تركها خارجاً كانت عرضة للسرقة أو النسيان.

كذلك مثلاً شيخ الإسلام ابن تيمية كان ذكر، [التليفون مغلق وليس ظاهراً]،

وكلام شيخ الإسلام ابن تيمية يقول (إن خاف على مصحفه من الضياع)،

إذا دخل الخلاء به فيضعه في جراب ويدخل به، كذلك المحمول سنعتبره أنه

في جراب لأنه مغلق، فلا يظهر عليه القرآن مثلاً أو نغمة فيها ذكر الله تبارك وتعالى وأنت في الخلاء.

طبعاً نغمات المحمول بعض الناس تضيق فيها وبعض الناس توسّع فيها جداً.

أما المصحف فإنه يحرم الدخول به سواء كان ظاهراً أو خفياً؛

لأنه كلام الله وهو أشرف الكلام، ودخول الخلاء به فيه نوع من الإهانة.

إلا في حالة كما قلت خشية الضياع، والله أعلم.

الباب الرابع

في السواك وسنن الفطرة

وفيه عدة مسائل:

المسألة الأولى

في السواك

السواك: هو استعمال عود أو نحوه في الأسنان أو اللثة؛ لإزالة ما يعلق بهما من الأطعمة والروائح

طبعاً الكلام واضح جداً أنه يقول أن السواك الأصل في استعماله تغيير الرائحة، لأن الفم ممكن أن يتغير مع الطعام مثلاً، فأنواع من الأطعمة تغير الفم، أو من الممكن إن كان هناك شيء من الطعام عالق بالأسنان يغيّر رائحة الفم. لذلك هو يقول لك إزالة ما يعلق بها من الأطعمة والروائح.

أما عن حكم السواك فيقول:

السواك مسنون في جميع الأوقات،

مسنون أي سنة وهو من السنن المؤكده وليس بواجب بالإجماع،

إلا ما نُقل عن داوود الظاهري قال: هو واجب،

وبعض العلماء كالنووي ردّ هذا الكلام وقال: أن كلام داوود الظاهري كلامه كقول الجمهور أنه سُنة.

السواك مسنون في جميع الأوقات، حتى الصائم لو تَسَوَّك في حال صيامه فلا

بأس بذلك سواء كان أول النهار أو آخره.

طبعاً هو يقول حتى الصائم، لماذا؟

حتى يرد على من يقول أنه لا يجوز استعمال السواك للصائم بعد الزوال أي بعد صلاة الظهر لا يجوز للصائم أن يستعمل السواك،

وهذا مذهب الإمام الشافعي رحمة الله عليه.

سواء كان أول النهار أو آخره، لأن النبي ﷺ رغَّب فيه ترغيباً مطلقاً، ولم يقيده بوقت دون آخر،

وطبعاً لا يجوز تأخير استخدامه في وقت الحاجة إليه،

فالنبي ﷺ قال " بالغ في الإستنشاق إلا أن تكون صائماً"

الراوي:لقيط بن صبرةالمحدث:الألباني – المصدر:صحيح الجامع– الصفحة أو الرقم:٩٢٧

خلاصة حكم المحدث:صحيح

فمن باب أولى لو كان السواك منهي عنه في الصيام لكان قال ﷺ ولا تستاك وأنت صائم، وكما تعلمون أنه لا يجوز أن في حاجة لها حادثة الآن ينبغي أن تأخذ فيها حكم شرعي تؤجل هذا الحكم الشرعي لأنه سيترتب عليها مفسدة لو

تركنا الكلام في هذه القضية،

فكما يقول العلماء: لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة إليه إلا لمصلحة راجحة، ويكون من أمامك لا يستوعب الكلام الذي تقوله،

لأن كثير من الناس ممكن أن تحدثه بأحاديث هي بالنسبة له مُبهمة،

فيأخذ منها أحكاماً وتترتب عنده أحكام فيُفسد أكثر مما يُصلح،

كأنك تعطي العلم الشرعي لمن لا يعقله، لا يفهم، ففي بعض الأحكام الشرعية لماذا نؤخر الكلام فيها؟

للمصلحة الراجحة وليس من باب كتمان العلم،

وفي حديث معاذ رضي الله عنه يقول:

"كنتُ ردفَ النبيِّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ على حمارٍ يقال له عفيرٌ، فقال : يا معاذُ، هل تدري حقَّ اللهِ على عبادِه، وما حقُّ العبادِ على اللهِ . قلت : اللهُ ورسولهُ أعلمُ، قال : فإنَّ حقَّ اللهِ على عباده أن يعبدوه، ولا يشركوا به شيئًا، وحقُّ العبادِ على اللهِ أن لا يعذبَ من لا يشرك به شيئًا . فقلتُ : يا رسولَ اللهِ،

أفلا أبشر به الناسَ ؟ قال : لا تبشِّرهم فيتَّكلوا"

الراوي:معاذ بن جبل المحدث:البخاري – المصدر:صحيح البخاري– الصفحة أو الرقم:٢٨٥٦

خلاصة حكم المحدث:[صحيح]

سكت لأنه إذا بشرهم سيتكلوا،

فأخبر بها معاذ رضي الله عنه عند موته تأثماً،

فكيف أخبر معاذ بهذا وسمعنا بها، هل وقع معاذ في النهي ولم يسمع كلام النبي ﷺ، أم سمع كلامه، فالرسول ﷺ قال له " لا تبشرهم فيتكلوا"

وعند موته أخبر بها تأثماً أي خشية الإثم،

فهنا وجد أن هناك مصلحة راجحة وهي نشر هذا العلم وهذا الفضل، فضيلة التوحيد ليس هناك بعدها فضيلة،

فخشي رضي الله عنه أن يكتم هذا العلم ولو كتمه معاذ لما وصلنا هذا الحديث.

فمعاذ ابن جبل مات وهو عنده ثمانية وعشرون وهذا ما رجحه الشيخ الألباني،

ويقول ابن المسيب أنه مات عنده ثلاثة وثلاثين سنة،

ورغم ذلك كان أعلم الأمة بالحلال والحرام،

فمعاذ يأتي أمام العلماء يوم القيامة بخطوة،

كان يجلس معاذ رضي الله عنه وكان الصحابة متوافرون وفيهم كبار الصحابة كأبي بكر وعمر وغيرهم،

وكان يدخل السائل فيسأل السؤال فينظرون إلى معاذ رضي الله عنه إجلالاً له،

فلا أحد يفتي ومعاذ موجود!!!

الآن من الممكن أن تجتمع مع أحد الشيوخ ودخل سائل وقال له يا شيخ أسألك سؤال، أنت الذي تجيب مكان الشيخ،

لكي تُظهر أنك عندك علم بهذه القضية وتتكلم فيها وأنك تُحسن في هذه القضية. الصحابة مع عظمتهم وإجلالهم كانوا يوقرون معاذ رضي الله عنه،

فالنبي ﷺ قال " أعلم الأمة بالحلال والحرام"

الراوي:أنس بن مالك المحدث:الترمذي – المصدر:سنن الترمذي– الصفحة أو الرقم: ٣٧٩١

خلاصة حكم المحدث:حسن صحيح

رضي الله عنه، اسأل الله تبارك وتعالى أن يحشرنا معه.

قال ﷺ : «السواك مطهرة للفم مرضاة للرب»

[الراوي: عائشة المحدث: المنذري – المصدر: الترغيب والترهيب خلاصة حكم المحدث: صحيح]

وقال ﷺ : «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة»

[الراوي: أبو هريرة المحدث: الترمذي – المصدر: سنن الترمذي خلاصة حكم المحدث: صحيح].

وفي رواية " عند كل وضوء"

قال الإمام الشافعي رحمه الله: "لو السواك كان واجباً لأمرهم به شقّ ذلك أو لم يشق"

هذا الكلام ليس في الكتاب.

لماذا قلنا أن السواك مُستحب والنبي ﷺ قال «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة».

هذا تأكيد الاستحباب، فلولا أنه قال ذلك لكان واجباً،

فالإمام الشافعي يقول: "لو السواك كان واجباً لأمرهم به شقّ ذلك أو لم يشق"،

لقال "تسوّكوا عند كل صلاة وعند كل وضوء"

سواء شقّ ذلك عليهم أو لم يشق، ونحن معروف عندنا أن العبادات ليست فيها مشقة، إنما كلها ميسورة، أي أحد يستطيع أن يقوم بالعبادات،

ولكن هناك عبادات فيها مشقّة كالصيام مثلاً،

فكيف تقول أن العبادات ليس فيها مشقة وهناك عبادات فيها مشقة كالصيام والحج مثلاً والجهاد!!!

المشقة هنا نقول عليها مقدورة، يعني نقدر أن نفعل هذا الفعل وإن كان فيه مشقة نتحمله ونستطيع فعله،

إنما هناك أشياء لا يطيقها الإنسان، ودليل أن هذه المشقة مقدورة، وأنها لو كانت مشقة مُطلقة لما خفف الله تبارك وتعالى عن المريض مثلاً في حال الصيام، لو شقّ عليه الصوم، هل الفطر له أفضل أم الصوم أفضل؟ كالمريض.

فأريد أن أقول أن لا تكليف إلا بمقدور والمشقة تجلب التيسير،

وهذا من رحمة الله تبارك وتعالى أمة مرحومة رحمها الله تبارك وتعالى وسبحان الله العظيم الأمة الوحيدة التي لها أجور تضاعف أضعاف مضاعفة كما كان

اليهود والنصارى.

ولكن هذه الأمة أمة غافلة للأسف الشديد،

فأنتم يا أخواني لابد أن يكون لديكم فكر وإطلاع على ما يحوط بهذه الأمة

فالأعداء كُثُر جداً، وكل يوم في زيادة،

وهو من جنسك ويتكلم بلسانك ويكون هذا طاعن في الإسلام والمسلمين،

مثل المجددين أو التنويرين هؤلاء المعوذين يأخذوا الفكر التنويري ويعطوا للإسلام طابع أن هذا الإسلام كله دين سماحة حتى في الأحكام دين سمح وليس به مشاكل، فبدأوا يُعطّلوا بعض الأحكام الشرعية بسبب أنهم يقولوا أن الإسلام دين سماحة وليس فيه جور ولا ظلم لكي يرضوا الغرب الكافر،

لأن الغرب يتوقف على بعض الأشياء الموجودة في الإسلام ويقول أن الإسلام مُتعنّت والإسلام ظلم المرأة، والدليل مسألة التعدد فهذا ظلم على المرأة!!!

لأن المرأة ينكسر قلبها لو عدّد عليها زوجها،

فهم يدخلوا من هذه الأماكن،

فأنا رجل المفروض أنني أُسلم تسليماً فهذا أمر الله تبارك وتعالى،

{فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا} [النساء:٣]

فهم قالوا أن هذا التعدد فيه ظلم وجور على المرأة،

ولكي تعلموا أن الإسلام ظالم!!

فبدأ بعض جولاء المجددين يأخذ ويقول: أن الأصل في الزواج ليس التعدد إنما هو الإقصار على إمرأة واحدة وظنهم أن هذا الكلام منسوخ أصلاً،

ولم يكن هذا الأمر إلا للنبي ﷺ لكي يرضوا هؤلاء !!

فهؤلاء يريدون إسلام حضاري ديموقراطي مُتمدّن ويمشي حسب عقول الغرب.

هناك رسالة دكتوراة وقفت عليها عن مؤسسة تسمى" مؤسسة راند الأمريكية"، وهذه المؤسسة من أخطر المؤسسات الموجودة الآن في الحرب ضد الإسلام بطريقة جديدة، لأن أساليب الغزو الفكري متنوعة على الإسلام والمسلمين، ومصر طبعاً مقصودة لأنهم يعلمون أنها قلب الوطن العربي والإسلامي، وهناك بعض الناس من أهل مصر للأسف الشديد دخل عليهم مثل هذه

الأفكار،

ولذلك تجد أفكار متعددة في بلادنا،

أتباع مؤسسة مثل هذه المؤسسة أو أتباع الفكر العلماني الذي يفصل الدين عن الدولة، أو الفكر الليبرالي الشيطاني الإبليسي الذي فيه تعسّف وظلم وجور على البلاد والعباد، الفكر الرأسمالي من جهة والفكر الاشتراكي من جهة، فتشعر أنك تُحاط بمجموعة من الأعداء مشكلتنا أننا وحدنا الغافلين النائمين، فالمسلم الوحيد الغافل، كلهم يخططون لك كي يدمروك ولكي يدمرو هذا الصرح،

وأنت الوحيد الغافل عن مثل هذه الأمور وتعيش حياتك وتفعل كل ما تريده، فالقضية في منتهى الخطورة ومحتاجة كتائب من أمة الإسلام تتصدى لمثل هذه الأفكار، فلابد أن نكون أولى الناس في أن نكون على حذر ونحذّر الناس من هذه الأفكار المسمومة التي دخلت للأسف على أيدي المسلمين في بلاد الإسلام.

المسألة الثانية

متى يتأكد السواك؟

ويتأكد عند الوضوء، وعند الإنتباه من النوم، وعند تغير رائحة الفم،

وعند قراءة القرآن، وأيضاً عند الصلاة.

وكذا عند دخول المسجد والمنزل؛ لحديث المقدام بن شريح، عن أبيه قال:

«سألت عائشة، قلت: بأيِّ شيء كان يبدأ النبي ﷺ إذا دخل بيته؟ قالت: بالسواك».

الراوي:شريح بن هانئ المحدث:الألباني – المصدر:صحيح أبي داود– الصفحة أو الرقم:٥١

خلاصة حكم المحدث:صحيح

وليس بسيجارة!!!

بالسواك، حتى يدخل البيت وفمه طاهر.

طبعاً في كلام لماذا كان يبدأ بالسواك حتى لا تظهر رائحة كريهة،

هناك بعض العلماء قال: حتى إذا قبّل بعض نسائه وهو داخل ﷺ تكون رائحته طيبة، وهذا من باب حسن المعاشرة، يا ليت قومي يعلمون،

والمتزوجون يحتاجون دروس كثيرة طبعاً في حسن المعاشرة،

وطبعاً هذا في فضيلة السواك في جميع الأوقات وشدة الإهتمام به.

لأن كثير من الناس لا يلتفت إلى مثل هذه السُنة.

ويتأكد كذلك عند طول السكوت،

طبعاً لو سكت طويلاً فمك تتغير رائحته.

وصفرة الأسنان، للأحاديث السابقة.

«وكان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل يَشُوصُ فاه بالسواك »

الراوي:حذيفة بن اليمان المحدث:البخاري – المصدر:صحيح البخاري– الصفحة أو الرقم:٢٤٥ خلاصة حكم المحدث:[صحيح]

يعني يُدلّك أسنانه بالسواك.

والمسلم مأمور عند العبادة والتقرب إلى الله تعالى ، أن يكون على أحسن حال من النظافة والطهارة.

وطبعاً كما قلت في الحديث «السواك مطهرة للفم مرضاة للرب».

الراوي:عائشة أم المؤمنين المحدث:المنذري – المصدر:الترغيب والترهيب– الصفحة أو

الرقم: ١/١٣٣ خلاصة حكم المحدث:صحيح

المسألة الثالثة

بم يكون السواك؟

يسن أن يكون التسوك بعود رطب لا يتفتت، ولا يجرح الفم؛ فإن النبي ﷺ كان يستاك بعود أراك. وله أن يتسوك بيده اليمنى أو اليسرى، فالأمر في هذا واسع.

أيضاً هنا قال ذلك لأن بعض العلماء كالجمهور قالوا أن الأصل في السواك باليد اليمنى، فالجمهور في مسألة السواك في مثل هذه الحالات باليد اليمنى، الإمام أبي حنيفة قال أن السواك باليد اليسرى، لأنه قال أنه يخرج الأذى أو القذر الموجود بالأسنان.

هناك بعض العلماء وأظن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله عليه قال " إن كان

للقربى أي التقرب لله تعالى بالتسوك يكون باليمنى أما إن كان لتنظيف الأسنان مما علق بها من طعام ونحوه يكون باليد اليسرى"

والله أعلم والأمر في ذلك واسع.

فإن لم يكن عنده عود يستاك به حال الوضوء، أجزأه التسوك باصبعه، كما روى ذلك عليٌّ بن أبي طالب رضي الله عنه في صفة وضوء النبي ﷺ

وهذا الكلام فيه كلام طويل،

هل يجوز التسوّك باليد بالإصبع يعني أم لا؟

إن فقد أي شيء يتسوك به يجوز أن ينظف أسنانه وليس هذا بتسوك، بأن يدير الماء بأصبعه في فمه، هذا أفضل من أنه يترك نظافة أسنانه.

المسألة الرابعة

فوائد السواك

ومن أهمها ما ورد في الحديث السابق: أنه

"مطهرة للفم في الدنيا مرضاة للرب في الآخرة"

فينبغي للمسلم أن يتعاهد هذه السنة، ولا يتركها؛ لما فيها من فوائد عظيمة.

وقد يمر على بعض المسلمين مدة من الوقت كالشهر والشهرين وهم لم يتسوكوا إما تكاسلاً وإما جهلاً،

وهؤلاء قد فاتهم الأجر العظيم والفوائد الكثيرة؛ بسبب تركهم هذه السُّنةَ التي كان يحافظ عليها النبي ﷺ وكاد يأمر بها أمته أَمْرَ إيجاب،

لولا خوف المشقة.

وقد ذكروا فوائد أخرى للسواك، منها: أنه يقوي الأسنان، ويشد اللثة،

لذلك أنت عندما تستعمل السواك في البداية بعض الناس اللثة ضعيفة فالسواك ممكن أن يجرحها استمر ولا تتركه فسيقوي اللثة فيما بعد ويشدها، ويمنع أثر هذا الدم من النزول من الأسنان بعد ذلك وهذا بكثرة التسوك.

حتى النبي ﷺ سبحان الله كان يموت واستاك بسواك عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنه وأرضاه، فلينته له عائشة لتكون أخر ريق وصل للنبي ﷺ كان

ريق عائشة رضي الله عنها وأرضاها.

وينقي الصوت، وينشط العبد.

المعجون لن يأخذ أجر السواك، ولكن ستأخذ أجر أنك تنظف أسنانك وتظهر بصورة حسنة ورائحة حسنة،

فأنا أرى هل الفرشة تقوم مقام السواك؟

هذا خلاف بين العلماء، فأنا أرى أنك أنت تجمع بينهما من باب أولى، تصيب السنة باستعمالك للسواك وتصيب السنة بتنظيف أسنانك بأي طريقة كانت، فتستعمل هذا وذاك، لأن طبعاً المعجون أنت تستعمله مرة أو مرتين في اليوم،

أما السواك لو عند كل وضوء يكون خمس مرات،

لو عند الاستيقاظ من النوم اصبحوا ستة،

لو عند دخول المسجد أصبحوا سبعة،

لو عند دخول البيت أصبحوا ثمانية،

إذن السواك يكون استعماله في أكثر أوقات النهار والليل،

أما الفرشاة والمعجون فيكونوا مرة أو مرتين بالكثير لأنه لا يجوز استعمالهم أكثر من ذلك على ما أعلم.

المسألة الخامسة

سنن الفطرة

وتسمى أيضا خصال الفطرة وذلك لأن فاعلها يتصف بالفطرة التي فطر الله الناس عليها واستحبها لهم ليكونوا على أحسن هيئة وأكمل صورة.

ما هي الفطرة؟

ولماذا سُميّت الفطرة بالفطرة؟

الفطرة قال الإمام الخطابي: " أكثر العلماء وجمهور أهل العلم على أن الفطرة هي السنة"، فهنا عندما يقول سنن الفطرة أو خصال الفطرة: والفطرة خمس أو عشر من الفطرة، يعني معاناها من سنن الأنبياء والمرسلين أو من السنة، وسيأتي الآن هل كل الفطرة مستحبة من السنة أم هناك من هو واجب وما هو

مستحب؟ سيأتي بالتفصيل إن شاء الله.

وقيل أيضاً هي الدين،

عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله ﷺ :

" خَمسٌ منَ الفِطرةِ : الاستِحدادُ ، والختانُ ، وقصُّ الشَّاربِ ، ونَتفُ الإبطِ ، وتَقليمُ الأظفارِ"

الراوي:أبو هريرةالمحدث:الألباني – المصدر:صحيح الترمذي– الصفحة أو الرقم:٢٧٥٦ خلاصة حكم المحدث:صحيح

هنا خمس للفطرة وفي حديث ثاني سيأتي في آخر الباب يقول :

" عشر من الفطرة"

هنا الفطرة محصورة في هؤلاء الخمسة أو في العشرة؟

" إنَّ للهِ تسعةً وتسعينَ اسمًا مائةٌ غيرَ واحدٍ من أحصاها دخل الجنَّةَ"

الراوي:أبو هريرةالمحدث:الألباني – المصدر:صحيح الترمذي– الصفحة أو الرقم:٣٥٠٦خلاصة حكم المحدث:صحيح

"إن لله" هل محصورة بذلك في التسعة والتسعين اسم؟

ليست محصورة، ما الدليل أنها ليست محصورة؟

في أحاديث أخرى، " أو استأثرت به في علم الغيب عندك"

الراوي:عبدالله بن مسعودالمحدث:أحمد شاكر – المصدر:مسند أحمد– الصفحة أو الرقم:٥/٢٦٧ خلاصة حكم المحدث:إسناده صحيح

فهنا الحديث معناه إن من أسماء الله تسع وتسعين أسماً،

هنا "خمس من الفطرة" أو " عشر من الفطرة"

هنا محصورة في من الفطرة، والعشرة لا،

فمن خصال الفطرة خمس خصال أو عشر خصال معنى ذلك أن من الممكن أن تكون الفطرة أكثر من هذه العشر.

السُّنة الأولى: الاستحداد: وهو حَلْقُ العانة .

وهي الشعر النابت حول الفرج سمي بذلك لاستعمال الحديدة وهي المُوسَى.

وفي إزالته جمال ونظافة، ويمكن إزالته بغير الحلق كالمزيلات المُصنعة.

طبعاً الإستحداد: جمهور العلماء اجتمع على أنها سنة ووقّت لنا النبي ﷺ ونهى بأن لا تتعدى الأربعين يوم،

لك وقت الأفضل ألا تتركها فوق الأربعين.

لأن ممكن لبعض الناس من لم ينبت أو من لم يكبر شعر عانته،

فيشعر بأنه غيّر الرائحة أو ما شابه ذلك،

فهذا شعره لا يكبر سريعاً،

فعندما يأتي إلى الأربعين ولا يوجد شعر للعانة هل يُلزم؟

على كلامكوا يُلزم عند الأربعين، وإذا لم يكن لا يُلزم بذلك،

فهي من السنة.

الأصل التعهد بمثل هذه الأشياء كثيراً،

لأن دين الإسلام دين نظافة.

السُّنة الثانية: الختان: وهو إزالة الجلدة التي تغطي الحَشَفَة

وهذا في حق الذكر.

أما الأنثى: فقطع لحمة زائدة فوق محل الإيلاج

قيل: إنها تشبه عُرف الديك.

ومسألة الختان اختلف فيها العلماء على أقوال:

قول الإمام الشافعي : قال أنه واجب في حق الرجال والمرأة.

وهذا قول الحنابلة: واجب في حق الرجل، سنة في حق المرأة.

وقالوا أنه واجب في حق الرجل مكرمة في حق النساء.

وأقرب الأقوال: أن الختان واجب على الرجال والنساء.

هنا الختان واجب في حق الرجل، سنة في حق النساء،

والحكمة في ختان الرجل: تطهير الذكر من النجاسة المحتقنة في القُلْفَة.

وفوائده كثيرة أخرى .

أما المرأة: فإنه يُقَلِّل من غُلْمَتِها أي: شدة شهوتها،

أي أن المرأة عندما تختتن يقلل من حدة شهوتها، ولذلك أهل الغرب لا يختتنون، ولذلك من جملة الأشياء التي يحاربوا بها الإسلام أن الختان فيه جُور على المرأة وظلم، كيف تعذبون المرأة!!

ولم يتطرقوا لختان الرجال!!!

لماذا فالرجل أيضاً يتعذّب!!

لماذا المرأة!!

يريدوا أن يضعوا الإسلام دائماً في صورة الاتهام، أنه متهم وأن المرأة فعلاً مهدور حقها في الإسلام.

ويستحب أن يكون في اليوم السابع للمولود.

هذا للذكر لأنه أصغر، ولينشأ الصغير على أكمل حال.

وإذا لم يتحمل يجوز أن يبقى للأول ثلاث شهور،

أول ثلاث شهور للذكر كما يقول الأطباء فهذه الفترة لا يشعر الولد بالختان،

بعد ذلك يبدأ بالشعور بقضية الختان،

فالألم يضعف ويبرأ سريعاً.

أما البنت فيكون قبل سن البلوغ.

تُعرض على أصحاب الخبرة في هذا الباب وتكون تسع أو عشر سنين،

إن قالوا أن تُختن فتختن، إن قالوا لا تختن لا تختن.

إذن المرجعية تكون لأهل الذكر في هذا الباب وهم أهل الخبرة.

السُّنة الثالثة: قص الشارب وإحفاؤه: وهو المبالغة في قَصِّه

لما في ذلك من مخالفة للكفار.

مسألة قص الشارب القص إما أن يُقص أو بما بما يقوم مقام المقص،

بخلاف حلقه، الحلق يكون بالموس،

فالحلق الإمام مالك رحمه الله قال " أرى أن يُؤدب من يحلق شاربه بالموس"،

وهناك رواية قرأتها قديماً قال: أنه قال: يؤدب الضرب بالجلد بالجريد،

أما الإحفاء أو القص هنا جائز،

تحف الشارب بالمقص إلى أن يظهر بياض الجلد أو حمار الجلد كما ذكر الإمام ابن القيم رحمه الله في زاد المعاد عن ابن عمر رضي الله عنهما فقال :

" ابن عمر كان يحف شاربه حفاً شديداً حتى يرى بياض جلده أو حتى يُرى حمار جلده"

للشيخ ابن عثيمين كلام رائع جداً في هذا الباب قال :

" كليهما جائز" أي أن تحفه حفاً شديداً بالمقص أو بالمايكنة تقوم مقام المقص

فهذا لا بأس بذلك أما بالموس فلا،

لأن كثير من الناس يظن أن من يحف شاربه يقول أنه حلقه بالموس هذا كلام

أصلاً ليس من هدي النبي ﷺ .

وكان الإمام أحمد رحمه الله يحف شاربه حفاً شديداً فلما كان يُسأل عن ذلك

يقول " تلك السنة"

الشيخ ابن عثيمين قال إن حفّه إحفافاً شديداً جائز،

قصه بحيث أن يظهر أطراف الشفى جائز،

وطبعاً ذكر عمر ابن الخطاب رضي الله عنه وأرضاه كان له سُبلة الشارب فكان

يفتلها إذا غضب رضي الله عنه وأرضاه،

فالمسألة فيها طبعاً أنا أرى أيهما يكون أجمل،

ممكن أن تنظر إلى هذه الحال، فإن كنت في القص وحف الشارب أفضل

فافعل ما هو أجمل، لأن الإسلام يحثك على فعل الشيء الحسن،

مثل قضية {يَابَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ۚ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ } [الأعراف: ٣١]

بعض العلماء قال إن غطاء الرأس من الزينة،

وبعض العلماء ألزم الصلاة بغطاء الرأس،

وقالو أنه ما رُأى النبي ﷺ حاسي الرأس قط ،

ورد بعض العلماء قال: الله تبارك وتعالى أطلق فقال {خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ} فمن الناس من تحسن صورته بغير غطاء رأس،

إذن في هذه الحالة يستمر بأنه يدخل المسجد حاسر؟

أم يغطي رأسه؟

لاسيما أن غطاء الرأس سيجعل منظره فيه ليس جميلاً أو يقبّح منظره.

إذن في هذه الحالة يأخذ بالزينة، يأخذ بالأحسن لأنه الأفضل في حقه.

فلو رجل يستوي عنده كل الأشياء، صورته حسنة في غطاء الرأس فيصلي حسب حاله ، فإذا دخل بغطاء الرأس لا يخلعه.

الآن عندنا في بلادنا في مصر مثلاً إذا ذهبت إلى العمل بغطاء الرأس وأنت ترتدي البدلة!!!

أنا لا أرجح شيء أنا أذكر فقط كلام العلماء.

هل إذا كان في عرف بلادنا مثلما قلنا الآن ترتدي قميص وبنطلون وعليه غطاء رأس!!

الصورة العامة تعطي انطباع سيء !!

لا سيما أن هناك كثير من الأحكام لا يعرفها الناس،

فأنت إذا لبست البدلة، الناس ستستنكر عليك أن تلبس طاقية على بدلة!!

إلا أن يكون في مكان مشهور فيه هذه القضية،

إذن في هذه الحالة يلزمك أن تغطي رأسك في كل وقت وحين،

أبو بكر رضي الله عنه وأرضاه كان يغطي رأسه حتى في الخلاء،

وذلك من شدة حرصه على تغطية رأسه فهو كان يقول " أستحي من الله تبارك وتعالى أن أكشف رأسي... رضي الله عنه"

فكل هذا على ما قلنا ومازال البحث طويل،

فهل القضية قضية استحباب أم وجوب؟

لأن النبي ﷺ ما رُأي حاسي الرأس قط ،

هل قال: لا تصلوا إلا بغطاء رأس؟؟

هل أمر بغطاء الرأس؟

لم يأمر به ﷺ

فمجرد فعله ﷺ أقصى ما فيه الإستحباب وليس الوجوب.

فالقضية فيها استحباب، والكلام الذي قلته حسب كلام الشخص،

فكلام الشيخ ابن الباز وابن عثيمين رحمة الله عليهما.

ففي الصحراء مثلاً هناك أيام كان فيها البرد شديد وكانوا يغطون رؤسهم في الحر والبرد.

فهذا هو العُرف أي العادة وهو تابع للبيئة.

بالنسبة للخلاء كان النبي ﷺ إذا أراد التخلي أزهد أو أبعد المزهد خرج في الصحراء وذهب بعيداً حتى لا يُرى،

فالخلاء يُطلق على الفضاء الواسع أو المكان الذي يتخلى فيه الإنسان سواء كان في الصحراء أو غير الصحراء.

فكان هناك لم يتخذوا كُنُفاً وهي المراحيض،

وحديث أبو أيوب " فوجدنا مراحيضَ قد بُنيت بالشام"

يعني معنى ذلك أن المراحيض معروفة ومشهورة هناك،

فكل مكان يتخلّى فيه الرجل أي يبعد فيه الرجل عن الأعين ليقضي حاجته يسمى خلاء.

بالنسبة للبيئة لو قلنا أن البيئة هنا هي الضابط، إذن يلزمنا أن نغطي رأسنا أيضاً،

أيام البرد نحتاج أن نغطي رأسنا للبرد،

وأيام الحر نحتاج أن نغطي رأسنا لكي نقي رأسنا من الحر،

فهي العادة، عُرف البلد إيه؟ هل هنا أعتدى الناس على لبس الغطرة أم لا؟

فإذا لبسها أحد سيكون شاذ أم مألوف إلى حد ما؟

مألوف إلى حد ما، فإذا ارتداها ليس فيها مشكلة،

فنحن نريد أن نقول أن القضية أقصى ما فيها أنه يستحب،

وطبعاً العلة تكون أشد استحباباً في وقت الصلاة،

ولكن يجوز أن تغطي رأسك بقلصوة أو بغترة أو ما شابه ذلك فكل هذا جائز.

هناك علماء ذهبوا إلى إزالة الشعر الذي يوجد حول حلقة الدُبر، ما لم يؤذي هذا هو الضابط،

وأيضاً أقول وما لم يشُق، فلو شق إزالته ليس بضروري.

هناك قاعدة لشيخ الإسلام ابن تيمية عندما كان يذكر بعض المُستحبات، فقال: أن العلم غاب عن كثير من المسلمين في زمانه وكثر فيه الجهل وقل فيه العلم، فلذلك كان يقول أن من الممكن للإنسان أن يترك المستحب لتأليف القلوب، حتى يُؤلف قلب الناس على فعل العبادات.

شيخنا الشيخ الحويني حفظه الله وضع قيد جميل جداً فقال:

"يُستحب ترك المُستحب لفترة لتأليف القلوب حتى لا يُترك المستحب بالكلية"،

يعني رجل دخل في مسجد كله عوام، وهو يرى جلسة الاستراحة بين الركعة والأخرى، فهو لو جلس جلسة الاستراحة سيُسبب فتنة في هذا المكان، إذن الأولى أن يترك جلسة الاستراحة لفترة حتى يُعلم الناس هدي النبي ﷺ .

مثلاً سدوا الخلل بعض الأخوة عندما يقف يفتح رجله يريد أن يسد الخلل،

فيتكلف في سد الخلل فيكون واقف هكذا والذي بجواره وقف هكذا فتحدث فتنة شديدة جداً عند الناس،

لا، أنا ممكن أن أسد الخلل بطريقة أخرى أن أقف أضع قدمي في قدم من بجواري، نعم ولكن على أقل تقدير لا داعي من هذه الحركة،

فلابد أن يكون هناك لطف ولين بالناس لأن الناس كما قلت نحن في زمان الغربة، كثير من الأحكام الشرعية غابت عن كثير من المسلمين،

بل غابت عننا نحن،

هل نحن أوتينا العلم كله!!

لا {وَمَا أُوتِيتُم مِّنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا} [الإسراء:٨٥]

مهما صرت عالماً فأنت تحتاج إلى العلم،

الإمام أحمد كان يمشي مع الصبيان الصغيرين ويذهب إلى الدرس!!!

يقابله الرجل الكبير ويقول له " يا أحمد بعدما صرت إماماً"!!!

أي بعد كل هذا مازلت تذهب إلى درس العلم!!

فيقول " مع المحبرة إلى المقبرة"!!

والعلم ليس له مُنتَهى،

الإمام أحمد يذهب ويحضر، بعض السلف كان يذهب إلى مجلس علم لشباب صغار، فيقول والله إني لأعلم هذا الكلام الذي يتكلم به، ولكن حرصاً على سماع حديث رسول الله ﷺ هذا هو العلم،

يُهذّب صاحبه،يؤدبه، يترفّع عن السفاسف،

تجده دائماً حريص.

الأمام أبو حنيفة [وهو يموت]، هذا كان من أذكياء الدنيا رحمه الله، كان سفسطائي في بعض المسائل، أي تقول له مثلاً يا إمام ما تقول في هذه المسألة،

يقول أقول فيها كذا وهذا قول فلان وفلان وفلان،

فبذلك أنت تقتنع، ثم يقول: هل اقتنعت؟ فتقول نعم،

فيقول هناك قول آخر يقول أنها حرام وهذا قول فلان وقول فلان وقول فلان،

فيُخرجك من المسألة بعدما كانت حلال أصبحت حرام.

فيقول هناك قول ثالث يقول أنه مكروه مثلاً وفلان وفلان وفلان يقوله،

فيوقعك ويُغرقك وطبعاً مشهورة قصة: الآن آن لأبي حنيفة أن يمد قدميه،

الرجل ذي هيبة دخل إلى الإمام أبو حنيفة فلم رجله وخاف من المنظر،

فالمسألة الفلانية قال له فيها قولان،

سأله الثانية قال له فيها قولان،

في الثالثة قال فيها قولان،

قال:أفالله شك؟

قال له فيها قولان!!!!

فقال أبو حنيفة: الآن آن لأبي حنيفة أن يمد قدميه، طالما أفالله شك فيها قولين، فأنت أحمق، فليس بالمناظر والمظاهر.

يعني أنا تعرضت لمسألة كنت أتناقش فيها مع شيخ أزهري،

قضية زكاة المال لماذا حُولت إلى عين؟

قال يا شيخ حضرتك أسأل الدكتور فلان يُحضّر دكتوراه في الفقه الشافعي، فنظرت له وتعجبت!!

هل هذا منظر واحد يُحضّر دكتوراه!!

فقلت له لماذا علماء الأزهر على وجه الخصوص تكلموا في مسألة زكاة الفطر أنها تُحوّل لمال؟ أو زكاة المال لماذا تُحوّل إلى عين وأجازوها؟

فوجئت أمامي ببحر لا ساحل له!!

والله العظيم يا إخواني استصغرت نفسي حينها!!

وقلت فعلاً ليس بالمنظر ولا بالمظهر، ولكن تعلمت درساً لن أنساه، لأنه كان درس قاسي جداً عليّ، تعلمت أني مهما أوتيت من العلم فأنت أضعف من غيرك ملايين المرات، ولا تستصغر أحداً أمامك قط،

إياك أن ترى أحد فتحكم عليه بأنه عالم أو جاهل،

إياك!!

اسمع منه أولاً ممكن أن يكون مثل الذي ذكرنا قصته مع أبي حنيفة، ساعتها قل: " الآن آن لأبي حنيفة أن يمد قديمه"

أما طالما أنت لا تعرف هذا الشخص احترم نفسك معه للنهاية،

"وكم في الزوايا خفايا وكم في الناس بقايا"

طبعاً أنا لو كنت أجهل من حمار أهلي حينها لما استطعت أن أستجيب معه في الكلام، دخلنا المكتبة التي أمام المسجد وتشهد علينا، وجلسنا قرابة الربع أو الثلث ساعة نتناقش أنا وهو في قضايا فقهية أخرى،

يعني تطرقنا للقواعد الفقهية والأصول الفقهية،

وما هو الفرق بين القاعدة الفقهية والقاعدة الأصولية،

وجدت بحر وكان يرتدي بنطلون وقميص،

ترى منظره وتقول سبحان الله!!

فأنت لا تغتر إلى المناظر مثلاً واحد كان شعره حتى كتفه،

كان مسافر للعمرة ويقول القصر في الحرم،

هل أقصر في الحرم أم لا؟

في الحرم!!!

الصلاة بمائة ألف صلاة وهو يريد أن يُقصر،

فليس بالمناظر ولا بالمظاهر.

قص الشارب وإحفاؤه:

وهو المُبالغة في قَصِّه لما في ذلك من التجمل والنظافة ومخالفة الكفار.

وقد وردت الأحاديث الصحيحة في الحث على قصه وإعفاء اللحية وإرسالها وإكرامها؛ لما في بقاء اللحية من الجمال ومظهر الرجولة، وقد عَكَسَ كثيرٌ من الناس الأمر، فصاروا يوفرون شواربهم، ويحلقون لحاهم، أو يقصّرونها.

وفي كل هذا مُخالفة للسنة والأوامر الواردة في وجوب إعفائها؛ منها: حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ :

" جزُّوا الشوارب، وأرخوا اللحى، وخالفوا المجوس"

الراوي:أبو هريرةالمحدث:مسلم - المصدر:صحيح مسلم- الصفحة أو الرقم: ٢٦٠

خلاصة حكم المحدث:صحيح

وحديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال:

"خالفوا المشركين، وفِّروا اللحى، وأحفوا الشوارب"

الراوي:عبدالله بن عمرالمحدث:البخاري - المصدر:صحيح البخاري- الصفحة أو

الرقم:٥٨٩٢ خلاصة حكم المحدث:[صحيح]

وفي رواية "أنهكوا الشوارب"

الراوي:عبدالله بن عمرالمحدث:البخاري – المصدر:صحيح البخاري– الصفحة أو الرقم:٥٨٩٣ خلاصة حكم المحدث:[صحيح]

حكم إطلاق اللحية على الوجوب، ولم يقل أحد قط من علماء هذا الأمة سلفاً وخلفاً سنة عادة، أو أن إطلاق اللحية سنة فقط،

هذه الأقوال لم يقم عليها دليلٌ صحيح لا من كتابٍ ولا من سنة،

بل أن اللحية من سنن الأنبياء والمرسلين،

والدليل في قول الله تبارك وتعالى:

{قَالَ يَا ابْنَ أُمَّ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي ۖ إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي} [طه:٩٤]

والله تبارك وتعالى لما ذكر في سورة الأنعام وذكر الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه جميعاً الله تبارك وتعالى أمر النبي ﷺ

{أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ۖ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ ۗ قُل لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا

ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْعَالَمِينَ} [الأنعام: ٩٠]

فأمر الله تبارك وتعالى رسوله ﷺ أن يقتدي بمن كان قبله من الأنبياء والمرسلين في الشرائع الثابتة التي لم تختلف من شريعة إلى شريعة أخرى، وثبت عن النبي ﷺ روى أحاديث إطلاق اللحية ما يقرب من ٢٧ صحابياً عن النبي ﷺ،

فأحاديث اللحية أحاديث مُتواترة،

ولمّا دخل عليه الرسول من عند كسرى فوجده ﷺ يُطلق شاربه ويحلق لحيته " فقال له من الذي أمرك بهذا قال ربي أي كسرى،

فقال له النبي ﷺ ولكن ربي أمرني أن أُطلق لحيتي وأحف شاربي "

فإطلاق اللحية واجب على قول الأئمة الأربعة أن حالق اللحية فاسق، وتُرد شهادته، هذا كلام الآئمة الأربعة.

فمن يقول أن اللحية سُنة عادة، فهذا كلام باطل بكل الوجوب العلمية وغير العلمية، لأن هذا الرجل لما خرج وقال أن اللحية سُنة عادة ما أراد من وراء هذا الكلام إلا الفتنة، وحتى يتهم أصحاب اللحى أنهم مُتشددون

وأنهم مُتعصبون وأنهم وصوليون وأنهم يفعلون أشياء لم يفعلها النبي ﷺ

وهل لو كانت اللحية سنة عادة هل كان يأمر بها النبي ﷺ أم كان يتركها

كما ترك الكلام ﷺ في تربية شعره،

النبي ﷺ هل قال: أرخوا شعوركم؟

أم قال: أطلقوا لِحاكم؟

والنبي ﷺ كان شعره ينزل على كتفيه حتى أنه كان يسجد معه ﷺ،

فالعلماء فَرقّوا بين شعر الرأس وشعر اللحية،

لأن اللحية فيها أمر، والأمر يُفيد الوجوب ما لم تأتي قرينة تصرفه إلى الإستحباب، ولم يكن هناك قرينةٌ قط تصرف هذا الأمر من الوجوب إلى الإستحباب، فبقي الحُكم على أصله وهو وجوب إطلاق اللحية.

حتى أن عائشة رضي الله عنها وأرضاها كانت تقول وتحلف وتُقسم

"والذي زيّن الرجال باللحى"

فاللحية فيها تشبه بالأنبياء والمرسلين، وفيها تشبه بخير رجل وطأ لقدمه الحصى ﷺ وسيدهم جميعاً ﷺ حيث أمر بها وفعلها ﷺ ولم يثبت

عنه ﷺ أنه أخذ منها قط، أو أمر أحداً أن يأخذ من لحيته قط، فالأمر مازال على الوجوب طالما أنه لم تأتي قرينة تصرف هذا الوجوب عن الاستحباب.

يقول:

فعلى المسلم أن يلتزم بهذا الهدي النبوي، ويُخالف الأعداء، ويتميز عن التشبه بالنساء.

السُّنة الرابعة: تقليم الأظافر: وهو قَصُّها بحيث لا تترك حتى تطول.

والتقليم يُجملها، ويزيل الأوساخ المتراكمة تحتها،

وقد خالف هذه الفطرة النبوية بعض المسلمين فصاروا يطيلون أظافرهم أو أظافر إصبع معين من أيديهم، كل ذلك من تزيين الشيطان والتقليد لأعداء الله.

تقليم الأظافر: الإمام النووي قال: "تبدأ بتقليم اليد اليمنى أولاً، تبدأ بالمَسبحة التي تُحركها عند الشهادة، ثم الوسطى ثم بالخنصر ثم بالبنصر ثم بالإبهام" **هذا كلام الأمام النووي.**

وطبعاً هذا فعل، فهو يقول افعلها وهذا أفضل الأفعال،

لم يثبت عن النبي ﷺ أنه فعلها بهذه الطريقة،

ولكن الإمام النووي يقول هذا إستحسان منه، وطبعاً تقليم الأظافر هو الأصل وليست الكيفية،

حتى لا تقول لي: من استحسن فقد شرّع، يقول الإمام النووي: يُستحسن أن تبدأ بإصبع الشهادة، وتفعل إذا أردت ذلك، ولكن بأي طريقةٍ كانت يجوز تقليم الأظافر.

[حُكم من دخل الجيش وحلق لحيته، حُكم المُكره، فهو لا يأثم لذلك، لأنه مُجبر على ذلك]

النساء شقائق الرجال في الأحكام، ما لم يأتي دليل يخص أحدهم على الآخر مثل إطلاق اللحية.

فالمرأة إذا أزالت الشعر الذي يخرج في وجهها يجوز أم لا؟

هذا الشعر الذي يخرج للمرأة مُخالف لفطرتها أم مُتفق مع فطرتها؟

مُخالف للفطرة، فما خالف الفطرة يجوز إزالته.

النبي ﷺ قال "أطلقوا اللحى وأحفوا الشوارب"،

والكلام هنا عام يشمل الرجال والنساء!!!!

فِطرة المرأة أنها من غير لحية، الحكم هنا للرجال دون النساء ولذلك أنا قلت أن النساء شقائق الرجال في الأحكام ما لم يأتي دليل يخص أحدهما عن الآخر.

فمثلاً دم الحيض، الرجل لا يحيض إلا في حالة واحدة!!!

فالعلماء يقولون طالب العلم الذي له شيخٌ واحد يكون خطؤه أكثر من صوابه، لأن زلات شيخه كلها يلبسها، فيجتمع فيه شر كثير،

فقالوا " طالب العلم الذي له شيخ واحد كالرجل الذي له امرأة واحدة إذا حاضت حاض معها وإذا نفست نفس معها وإذا مرضت مرض معها، أما زوج الاثنين فكل ليلة في عُرس"

السُّنة الخامسة: نتف الإبط: أي إزالة الشعر النابت فيه.

فيُسن إزالة هذا الشعر بالنتف أو الحلق أو غيرهما؛

طبعاً النتف أفضل ولكن ممكن لا تطيق النتف فيجوز أن تعتاض عنه بأي من الأشياء التي تزيل الشعر أو بالحلق أو ما شابه ذلك.

والإمام الشافعي لما دخل عليه بعض الناس وكان الحلاق يحلق له شعر إبطه فقال: " السنة النتف ولكنا لا نتحمله ولا نطيقه"

لما في إزالته من النظافة وقطع الروائح الكريهة التي تتجمع مع وجود هذا الشعر، فهذا هو ديننا الحنيف، أمرنا بهذه الخصال؛ لما فيها من التجمل والتطهر والنظافة، وليكون المسلم على أحسن حال، مُبتعداً عن تقليد الكفار والجهال، مُفتخراً بدينه، مُطيعاً لربه، متبعاً لسنة نبيه ﷺ .

ويضاف إلى هذه الخصال الخمس: السواك، واستنشاق الماء،

" بالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً"

والمضمضة،

وسنأخذ المضمضة والاستنشاق وحكمهما في الوضوء إن شاء الله.

وغسل البراجم – جمع بُرجُمة وهي العقد التي في ظهور الأصابع، يجتمع فيها الوسخ، والاستنجاء، وذلك لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ:

"عشرٌ من الفِطرةِ : قصُّ الشَّاربِ ، وإعفاءُ اللِّحيةِ ، والسِّواكُ ، واستنشاقُ الماءِ ، وقصُّ الأظفارِ ، وغسلُ البراجمِ ، ونتفُ الإبطِ ، وحلْقُ العانةِ ، وانتقاصُ الماءِ قال مصعبٌ : ونسيتُ العاشرةَ . إلَّا أن تكونَ المضمضةَ"

الراوي:عائشة أم المؤمنين المحدث:مسلم – المصدر:صحيح مسلم– الصفحة أو الرقم:٢٦١ خلاصة حكم المحدث:صحيح

"وانتقاصُ الماءِ" قالوا يعني الاستنجاء وقيل أنه الإنضاح وهو نضح الملابس بعد البول حتى لا يدخل لك الوسواس بعد البول،

لأن كثير من الناس بعد الوضوء يشعر أن هناك نقط الماء تنزل من ذكر أو من فرج المرأة فهذا يسمى سلس،

هناك بعض الناس يتوّهم ذلك فإن توهّم هنا يكون شك،

فيدخل له باب الوسوسة، فهنا النبي ﷺ كان أحياناً ينضح ثوبه ﷺ

لكي يكون حُكماً شرعياً لينتفي عنك أنت الوسواس بعد ذلك.

فإن شككت في ذلك فانضح ملابسك بالماء وليس بالماء الكثير،

لأن بذلك ممكن أن تصاب بفطريات، فقط رش مياه بسيطة.

يقول:

"وانتقاص الماء" يعني الاستنجاء

هذا والحمد لله رب العالمين

وصلى الله على نبينا وعلى آله وصحبه وسلم